

الجمعية العامة



الدورة السابعة والسبعون

الجلسة العامة 53

الأربعاء، 14 كانون الأول/ديسمبر 2022، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد كوروشي..... (هنغاريا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد حكمت (طاجيكستان).

افتتحت الجلسة الساعة 15/00.

تقارير اللجنة الثانية

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الثانية بشأن البنود 15 إلى 24 و 56 و 124 و 139 من جدول الأعمال.

أرجو الآن من مقررة اللجنة، السيدة فرانثيسكا كاسار، ممثلة مالطة، أن تعرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

السيدة كاسار (مالطة)، مقررة اللجنة الثانية (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية بشأن بنود جدول الأعمال المحالة إليها من الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين.

تتضمن التقارير الواردة في الوثائق A/77/440 إلى A/77/452،

نصوص مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتمادها.

واعتُمدت اللجنة الثانية ما مجموعه 41 مشروع قرار، اعتُمدت سبعة منها اعتُمدت بتصويت مسجل، واعتُمد أيضا كذلك مشروعا مقررين بشأن تنشيط أعمال اللجنة.

في إطار البند 15 من جدول الأعمال، المعنون "تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة"،

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0601, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وفي إطار البند 18 من جدول الأعمال، المعنون "التمتية المستدامة"، صدر تقرير اللجنة في ١٢ جزءاً. والتقرير المذكور في المقدمة يرد في الوثيقة A/77/443، وترد التوصيات في مقدمة فاتحة التقرير وكذلك في الإضافات.

وفي إطار البند 18 من جدول الأعمال، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 32 من الوثيقة A/77/443، باعتماد أربعة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند الفرعي 18 (أ)، المعنون "صوب تحقيق التنمية المستدامة: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها الاستهلاك والإنتاج المستدامان، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 13 من الوثيقة A/77/443/Add.1، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ب)، المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 14 من الوثيقة A/77/443/Add.2، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ج)، المعنون "الحد من أخطار الكوارث"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/443/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (د)، المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 11 من الوثيقة A/77/443/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (هـ)، المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/443/Add.5، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (و)، المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 10 من الوثيقة A/77/443/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 12 من الوثيقة A/77/440، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 16 من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، صدر تقرير اللجنة في ستة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في فاتحة الوثيقة A/77/441، وترد التوصيات في المقدمة وكذلك في الإضافات التالية.

وفي إطار البند 16، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 16 من الوثيقة A/77/441، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (أ)، المعنون "التجارة الدولية والتنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/441/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ب) المعنون "النظام المالي الدولي والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/441/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ج) المعنون "القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/441/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (د)، المعنون "تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/441/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (هـ)، المعنون "تشجيع الاستثمارات من أجل التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/441/Add.5، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 17 من جدول الأعمال، المعنون "متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية"، توصي اللجنة، في الفقرة 12 من الوثيقة A/77/442، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 20 (أ)، المعنون "دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 10 من الوثيقة A/77/445/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 20 (ب)، المعنون "الهجرة الدولية والتنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/445/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 21 من جدول الأعمال، المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في المقدمة في الوثيقة A/77/446، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

وفي إطار البند الفرعي 21 (أ)، المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/446/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 21 (ب)، المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/446/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 22 من جدول الأعمال، المعنون "القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى"، يصدر تقرير اللجنة في ستة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في المقدمة في الوثيقة A/77/447، وترد التوصيات في المقدمة وكذلك في الإضافات.

وفي إطار البند 22، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 13 من الوثيقة A/77/447، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 22 (أ)، المعنون "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027)"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/447/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 22 (ب)، المعنون "التعاون في ميدان التنمية الصناعية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/447/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ز)، المعنون "تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/443/Add.7، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ح)، المعنون "الانسجام مع الطبيعة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/443/Add.8، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ط)، المعنون "ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/443/Add.9، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ي)، المعنون "مكافحة العواصف الرملية والترابية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/77/443/Add.10، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ك)، المعنون "التنمية المستدامة للجبال"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/77/443/Add.11، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 19 من جدول الأعمال، المعنون "متابعة تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)"، توصي اللجنة، في الفقرة 12 من الوثيقة A/77/444، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 20 من جدول الأعمال، المعنون "العولمة والترابط"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في المقدمة في الوثيقة A/77/445، وترد التوصيات في المقدمة وكذلك في الإضافات.

وفي إطار البند 20، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 14، من الوثيقة A/77/445، باعتماد مشروع قرار.

الطبيعية"، توصي اللجنة، في الفقرة 15 من الوثيقة A/77/450،
باعتتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند 124 من جدول الأعمال، المعنون "تنشيط أعمال
الجمعية العامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 9 من الوثيقة
A/77/451، باعتماد مشروع مقررين.

في إطار البند 139 من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط
البرامج"، لا يلزم البت في هذا البند كما هو مبين في الفقرة 2 من
الوثيقة A/77/452.

بذلك أختتم عرضي لتقارير اللجنة الثانية المقدمة إلى الجمعية.
وعلى الرغم من أنه لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن
جميع النصوص التي تم التفاوض بشأنها في اللجنة، فقد أظهر جميع
الممثلين التزاما بتحقيق أفضل نتيجة ممكنة دعما لأهدافنا المشتركة،
مما مكّن اللجنة من اختتام عملها في الوقت المحدد. وأتقدم بخالص
التهنئة للدول الأعضاء على ذلك الإنجاز الجدير بالثناء.

وفي ذلك الصدد، وبالنيابة عن مكتب اللجنة الثانية، أود أن
أعرب عن تقديرنا لجميع الميسرين والمنسقين ولجميع الوفود على
مشاركتهم البناءة وعملهم الجاد وتواصلهم طوال الدورة.

أغتتم هذه الفرصة أيضا لأعرب عن تقديري لقيادة رئيسة اللجنة،
سعادة السيدة لانتشيزارا ستويفا (بلغاريا)، ولالتزام أعضاء المكتب ونواب
الرئيس الآخرين، وهم السيد عبد الرحمن عبد العزيز آل ثاني (قطر)،
والسيد فلاديمير بودو (ترينيداد وتوباغو)، والسيد أحمد مجدي (مصر).

أعرب أيضا عن شكر مكتبنا لأمانة اللجنة الثانية وفريقها من
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على الدعم والتوجيه المقدمين
لمكتب الوفود، وكذلك لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
والمكاتب الفنية الأخرى التي دعمت عمل اللجنة.

في الختام، أغتتم هذه الفرصة لأتمنى لجميع الوفود أعيادا سعيدة
جدا وقسطا من الراحة تستحقه عن جدارة.

وفي إطار البند الفرعي 22 (ج)، المعنون "دور المرأة في التنمية"،
توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 14 من الوثيقة A/77/447/Add.3،
باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 22 (د)، المعنون "تنمية الموارد البشرية"،
توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/447/Add.4،
باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 22 (هـ)، المعنون "القضاء على الفقر
في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، توصي
اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/447/Add.5، باعتماد
مشروع قرار واحد.

في إطار البند 23 من جدول الأعمال، المعنون "الأنشطة
التنفيذية من أجل التنمية"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد
التقرير المذكور في المقدمة في الوثيقة A/77/448، وترد التوصيات
في الإضافات التالية.

وفي إطار البند الفرعي 23 (أ)، المعنون "الأنشطة التنفيذية التي
تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"، توصي اللجنة
الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/77/448/Add.1، باعتماد مشروع
قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 23 (ب)، المعنون "التعاون فيما بين
بلدان الجنوب من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 8 من
الوثيقة A/77/448/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند 24 من جدول الأعمال، المعنون "التنمية الزراعية
والأمن الغذائي والتغذية"، توصي اللجنة، في الفقرة 14 من الوثيقة
A/77/449، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند 56 من جدول الأعمال، المعنون "السيادة الدائمة
للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس
الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على موارد

أود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى مذكرة وردت من الأمانة العامة معنونة "قائمة المقترحات الواردة في تقارير اللجنة الثانية لكي تنظر فيها الجمعية العامة"، والتي صدرت بوصفها الوثيقة A/C.2/77/INF/1.

وأود تشجيع الأعضاء بأنه لم يعد من الممكن الآن قبول مشاركين جدد في التقديم مشاريع القرارات بعد أن تم اعتماد مشاريع القرارات والمقررات في اللجنة. وينبغي أن تُوجه وأي استفسارات بشأن المشاركة في تقديم المشاريع ينبغي أن تُوجه إلى أمين اللجنة. وعلاوة على ذلك، فإن أي تصويبات على نوايا الوفود في التصويت بعد انتهاء التصويت بشأن اقتراح ما ينبغي أن تُقدم مباشرة إلى الأمانة العامة بعد الجلسة. وأعوّل على تعاون الأعضاء لتقادي أي تعطيل لإجراء اتنا في هذا الصدد.

البند 15 من جدول الأعمال

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/440)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 12 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار 150/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 15 من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند 16 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441)

مشروع التعديل (A/77/L.39)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقررة اللجنة الثانية.

تم توضيح مواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة قد ها في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

لذلك، ما لم تكن هناك مقترحات مقدّمة في إطار المادة 66 من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على

تعليل التصويت أو شرح الموقف.

أود أن أذكّر الأعضاء بأنه عملاً بمقرر الجمعية العامة 401/34

ينبغي للوفود، قدر الإمكان، أن تعلق تصويتها مرة واحدة، إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة، وتقتصر بيانات تعليل التصويت على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

عندما تُطرح مقترحات متعددة في إطار بند من بنود جدول الأعمال، ينبغي الإدلاء ببيانات تعليل التصويت أو شرح الموقف قبل التصويت على أي واحد منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة، ويعقب ذلك البت فيها جميعاً، واحداً تلو الآخر. وبعد ذلك ستُتاح فرصة الإدلاء ببيانات تعليل التصويت بعد التصويت على أي واحد منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة.

قبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنبت فيها بنفس الطريقة التي اتبعناها في اللجنة، ما لم تُخطّر الأمانة العامة مسبقاً بخلاف ذلك.

وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو مسجل، سنفعل الشيء نفسه. وأمل كذلك أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها بدون تصويت في اللجنة بدون تصويت. سيتم تحميل نتائج التصويت على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE تحت في إطار إعلانات الجلسات العامة.

الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

تركيا

تقرر الإبقاء على الفقرة 24 من المنطوق بأغلبية 122 صوتا مقابل 48 صوتا، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة مشروع القرار في مجموعه بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 151/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود إبلاغ الأعضاء أن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت أمام اللجنة الخامسة لكي تستعرض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية جاهزا، فور البت في مشروع التعديل.

بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 16 من جدول الأعمال.

(أ) التجارة الدولية والتنمية.

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية

مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة 24 من منطوق مشروع القرار. ولذلك، سأطرح هذه الفقرة للتصويت أولا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فرنسا، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو

(د) تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441/Add.4)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 154/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(هـ) تشجيع الاستثمارات من أجل التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 155/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 17 من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/442)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية.

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 152/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ج) القدرة على تحمّل الدين الخارجي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/441/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 153/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملايف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا المتحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، غواتيمالا، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، جنوب السودان

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة 12 من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 156/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 17 من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند 18 من جدول الأعمال

التممية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في الفقرة 32 من تقريرها.

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع، واحدا تلو الآخر.

ونبدأ بمشروع القرار الأول، المعنون "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي،

جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، فيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ميانمار، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب السودان، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، زامبيا

المعارضون:

الجزائر، البحرين، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بروني دار السلام، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، إندونيسيا، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، ناميبيا، نيكاراغوا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

الممتنعون عن التصويت:

أنغولا، الصين، جنوب أفريقيا، سري لانكا

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية 145 صوتا مقابل 27 صوتا، مع امتناع 4 أعضاء عن التصويت (القرار 160/77).

[بعد ذلك، أبلغ وفد ملديف الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية 160 صوتا مقابل 8 أصوات، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت (القرار 157/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "السنة الدولية للحفاظ على الأنهار الجليدية، 2025". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار 158/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "تعزيز دور البرلمانات في التعجيل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار 159/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية المستدامة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا،

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت اللجنة باعتمادهما في الفقرة 14 من تقريرها.

وقبل المضي قدما، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الثاني، المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

ستبت الجمعية في مشروع القرار الثاني حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية متاحا.

نبت الآن في مشروع القرار الأول، المعنون "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار 163/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم لشرح الموقف بعد التصويت.

السيد غيرا سانسونيتي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تؤيد جمهورية فنزويلا البوليفارية اتخاذ القرار المعنون "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة" بتوافق الآراء 163/77.

ولكن لدينا تحفظات صريحة فيما يتعلق بمضمون الفقرة التاسعة من الديباجة، لأننا لسنا طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويؤكد وفد بلدنا مجددا ضرورة تحديث الاتفاقية المذكورة آنفا، لأن بعض العناصر الواردة فيها لا تزال تحول دون تصديق بلدنا عليها. فقواعدها لا تنطبق لا بموجب قانون المعاهدات ولا بموجب القانون

[التصويت].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند 18 من جدول الأعمال.

(أ) صوب تحقيق التنمية المستدامة: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها الاستهلاك والإنتاج المستدام، استنادا إلى جدول أعمال القرن 21

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت اللجنة باعتمادهما في الفقرة 13 من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، المعنون "تشجيع مبادرات القضاء على الهدر من أجل النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار 161/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، استنادا إلى جدول أعمال القرن 21". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار 162/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ب) متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

طلب إجراء تصويت مسجل.
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،
بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة
بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل،
بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي،
كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار،
كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر،
السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا،
فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا،
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا،
الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا،
إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قبرغيزستان،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا،
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي،
مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل
الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج،
عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،
قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد
الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت
وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية،
السنگال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر
سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،
السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،
تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا،

الدولي العرفي، اللهم باستثناء القواعد التي اعترفت بها فنزويلا أو
ستعترف بها في المستقبل بدمجها في التشريعات الوطنية.

لذلك الأسباب، تطلب جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تسجل
تحفظاتها الصريحة على الفقرة التاسعة من ديباجة القرار على النحو
الواجب في المحاضر الرسمية لهذه الجلسة.

البند 17 من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (442/77/A)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار
بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 156/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية
العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 17 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 18 من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة
مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في تقريرها.

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع، واحدا تلو
الأخر.

ونبدأ بمشروع القرار الأول، المعنون "البقعة النفطية على
الشواطئ اللبنانية".

بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ملديف، مالي، مالمط، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ميانمار، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب السودان، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، زامبيا

المعارضون:

الجزائر، البحرين، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بروني دار السلام، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، إندونيسيا، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، ناميبيا، نيكاراغوا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية

أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، غواتيمالا، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، جنوب السودان
اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية 160 صوتا مقابل 8 أصوات، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت (القرار 77/157).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "السنة الدولية للحفاظ على الأنهار الجليدية، 2025". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار 77/158).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "تعزيز دور البرلمان في التعجيل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار 77/159).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية المستدامة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا،

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار 162/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ب) متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة باعتمادهما في تقريرها.

قبل المضي قدماً، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الثاني، المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

ستبت الجمعية في مشروع القرار الثاني حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية متاحاً.

نبت الآن في مشروع القرار الأول، المعنون "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار 163/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام لشرح الموقف بعد التصويت.

السعودية، الصومال، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن الممتنعون عن التصويت:

أنغولا، الصين، جنوب أفريقيا، سري لانكا

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية 145 صوتاً مقابل 27 صوتاً، مع امتناع 4 أعضاء عن التصويت (القرار 160/77).

يُبعد ذلك، أبلغ وفد ملديف الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند 18 من جدول الأعمال.

(أ) صوب تحقيق التنمية المستدامة: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها الاستهلاك والإنتاج المستدام، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة باعتمادهما في تقريرها. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر.

نتناول أولاً مشروع القرار الأول، المعنون "تشجيع مبادرات القضاء على الهدر من أجل النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار 161/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 164/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 18 من جدول الأعمال.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة (A/77/443/Add.4)

مشروع التعديل (A/77/L.38)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 11 من تقريرها ومشروع تعديل عمم بوصفه الوثيقة A/77/L.38.

أعطي الكلمة الآن لممثلة الولايات المتحدة، الذي يرغب في التكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

السيدة مانيسكالكو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): إن الولايات المتحدة، كما درجت عليه في السنوات الماضية، لا يمكنها أن تؤيد الفقرة 13 من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/77/443/Add.4. ونأسف لأن تلك الفقرة لا تزال تخدم تعزيز الأولويات السياسية المحلية لدولة عضو واحدة بدلاً من إدراج لغة توافقية مستمدة من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بحيث تجسد موقفنا المشترك بشأن التنمية المستدامة. ونتوقع أن تؤدي المداورات المقبلة لهذا القرار إلى تعزيز مصالح جميع الدول الأعضاء وتجنب الرسائل السياسية الضيقة، التي تقوض توافق الآراء وعمل اللجنة الثانية وقدرتنا على العمل معاً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقاً للمادة 90 من النظام الداخلي، ستبت الجمعية أولاً في مشروع التعديل.

السيد غيرا سانسونيتي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد جمهورية فنزويلا البوليفارية اتخاذ القرار المعنون "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة" بتوافق الآراء 163/77.

ولكن لدينا تحفظات صريحة فيما يتعلق بمضمون الفقرة التاسعة من الديباجة، لأننا لسنا طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويؤكد وفد بلدنا مجدداً ضرورة تحديث الاتفاقية المذكورة آنفاً، لأن بعض العناصر الواردة فيها لا تزال تحول دون تصديق بلدنا عليها. فقواعدها لا تنطبق لا بموجب قانون المعاهدات ولا بموجب القانون الدولي العرفي، باستثناء القواعد التي اعترفت بها فنزويلا أو ستعترف بها في المستقبل من خلال دمجها في التشريعات الوطنية.

لتلك الأسباب، تطلب جمهورية فنزويلا البوليفارية تسجيل تحفظاتها الصريحة على الفقرة التاسعة من ديباجة القرار على النحو الواجب في المحاضر الرسمية لهذه الجلسة.

أخيراً، أود أن أهني أمانة اللجنة الثانية ومكتبها، وكذلك السيد أحمد مجدي (مصر)، على العمل المنجز خلال عملية المفاوضات بشأن القرار.

السيدة إستميل أيديل (تركيا) (تكلمت بالإنكليزية): ترحب تركيا باتخاذ القرار 77/163، المعنون "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة". على الرغم من انضمامنا إلى توافق الآراء، نؤكد مجدداً أن تركيا تتأى بنفسها عن الإشارات إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الواردة في القرار. لا ينبغي أن تفسر تلك الإشارات على أنها تغيير لموقف تركيا القانوني إزاء تلك الوثيقة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ج) الحد من أخطار الكوارث

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.3)

لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا

المتنعون عن التصويت:

كوستاريكا، بابوا غينيا الجديدة، توغو

رُفض مشروع التعديل A/77/L.38 بأغلبية 99 صوتا مقابل 54 صوتا، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار. **طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة 13 من منطوق مشروع القرار.** إذا لم يكن هناك اعتراض، سأطرح تلك الفقرة للتصويت أولا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم

بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع التعديل، وبالإضافة إلى الوفود الواردة أسماؤها في الوثيقة A/77/L.38، لم ينضم أي بلد آخر إلى مقدمي مشروع التعديل.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة مشروع القرار برمته بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار في مجموعه (القرار 165/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند 18 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا
تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 166/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 18 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.6)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 10 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإسهامه في تحقيق التنمية المستدامة".

بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قبرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، توغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

كوستاريكا

تقرر الإبقاء على الفقرة 13 من المنطوق بأغلبية 109 أصوات مقابل 53 صوتا، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

إسرائيل، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

جمهورية كوريا

تقرر الإبقاء على الفقرة 2 من منطوق مشروع القرار بأغلبية 166 صوتا مقابل 3 أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة مشروع القرار برمته بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار برمته (القرار 167/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.7)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة 2 من منطوق مشروع القرار. لذلك سأطرح هذه الفقرة للتصويت أولا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ط) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ي) مكافحة العواصف الرملية والترابية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.10)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس،

نبت الآن في مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 168/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ح) الانسجام مع الطبيعة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.8)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 169/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ح) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ط) ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة

الحديثة الموثوقة والمستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.9)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 170/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 172/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ك) من البند 18 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 19 من جدول الأعمال
متابعة تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)
تقرير اللجنة الثانية (A/77/444)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 12 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 173/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 19 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 20 من جدول الأعمال
العولمة والترابط
تقرير اللجنة الثانية (A/77/445)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 14 من تقريرها.

لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، لبريتانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

إسرائيل، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أستراليا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 173 صوتا مقابل 3 أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار 171/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ي) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ك) التنمية المستدامة للجبال

تقرير اللجنة الثانية (A/77/443/Add.11)

نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "نحو إقامة نظام اقتصادي المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

تركيا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 123 صوتا مقابل 50 صوتا، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار 174/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 20 من جدول الأعمال.

(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط

تقرير اللجنة الثانية (A/77/445/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 10 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار. ولذلك، سأطرح هذه الفقرة للتصويت أولا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز،

دولي جديد".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المتمتعون عن التصويت:

اليابان، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، جمهورية كوريا، تركيا
تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار الثالث
بأغلبية 112 صوتا مقابل 47 صوتا، مع امتناع 5 أعضاء عن
التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع
القرار، برمته حيث، الذي طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا،
أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،
بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات،
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي،
كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى،
تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار،
كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية،
إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا،
غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند،
إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، اليابان،
الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، فيرغيزستان، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي،
ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات
ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار،
ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،
عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو،
الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت
كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين،

بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني
دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا،
الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين،
كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر،
السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي،
غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا،
هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق،
جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،
ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،
عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد
الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت
وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة،
جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور
- ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا،
الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي،
فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك،
بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا،
إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة،
موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية،
بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو،
سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
الأمريكية

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 176/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 20 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 21 من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة

تقرير اللجنة الثانية (A/77/446)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة؟
تقرر ذلك (المقرر 536/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 21 من جدول الأعمال.

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا

تقرير اللجنة الثانية (A/77/446/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 177/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 21 من جدول الأعمال.

ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار، في مجموعه، بأغلبية 130 صوتا مقابل صوتين، مع امتناع 45 عضوا عن التصويت (القرار 175/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 20 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) الهجرة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/445/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 179/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 22 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) التعاون في ميدان التنمية الصناعية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 180/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 22 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ج) دور المرأة في التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 14 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/446/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود إبلاغ الأعضاء أن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت أمام اللجنة الخامسة لكي تستعرض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وسوف تبت الجمعية في مشروع القرار حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية متاحاً.

بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 21 من جدول الأعمال.

البند 22 من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 13 من تقريرها.

سُنبت الآن في مشروع القرار المعنون "تشجيع السياحة المستدامة والقادرة على الصمود، بما في ذلك السياحة البيئية، من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 178/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 22 من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027)

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447/Add.1)

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة،

اعتمد مشروع القرار (القرار 181/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 22 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(د) تنمية الموارد البشرية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447/Add.4)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 182/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند 22 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(هـ) القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

تقرير اللجنة الثانية (A/77/447/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

اعتمد مشروع القرار (القرار 184/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/448/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب". اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 185/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 23 من جدول الأعمال والبند 23 في مجموعه؟
تقرر ذلك.

البند 24 من جدول الأعمال

التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/449)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 14 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 186/77).

موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 123 صوتا مقابل 51 صوتا (القرار 183/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 22 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 23 من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/448)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة؟
تقرر ذلك (المقرر 537/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 23 من جدول الأعمال.

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/448/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، مالديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، تشاد، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أستراليا، الكاميرون، كوت ديفوار، غواتيمالا، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، جزر سليمان، جنوب السودان، توغو، توفالو

اعتُمد مشروع القرار السادس والثلاثون بأغلبية 159 صوتا مقابل 8 أصوات، مع امتناع 10 أعضاء عن التصويت (القرار 187/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية

العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 56 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 124 من جدول الأعمال

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية

العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 24 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 56 من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة،

بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

على مواردهم الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (A/77/450)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية

مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة 15 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،

الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،

بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة

بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل،

بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي،

كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا،

قبرص، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك،

جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور،

إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،

غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا - بيساو،

غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا،

جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،

اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قبرغيزستان،

وبهذا تختتم الجمعية العامة نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها في هذه الجلسة.

أدلي الآن بملاحظات ختامية موجزة باسم رئيس الجمعية العامة.

”أشكر السفيرة لانتشيزارا ستوفيا، الممثلة الدائمة لبلغاريا ورئيسة اللجنة الثانية، على دورها القيادي المتميز في توجيه أعمال اللجنة. وأتوجه بالشكر أيضا إلى أعضاء المكتب والأمانة العامة وكذلك إلى جميع الأعضاء على مشاركتهم بهمة في عمل اللجنة وإسهامهم فيها.

”فقد تمكنوا من إعادة التفاوض على نحو كامل بشأن غالبية القرارات بعد توقف دام عامين بسبب مرض فيروس كورونا. وأحرز تقدم بشأن مسائل رئيسية، منها على سبيل المثال تمويل التنمية باستخدام مؤشر الضعف المتعدد الأبعاد و”ما هو أبعد من الناتج المحلي الإجمالي“، وفيما يتعلق بالتعاون الضريبي الدولي.

”لقد عهدوا إلي بولايات كثيرة، إحداها ناشئ عن قرار جديد بشأن القضاء على الهدر، وهو ما بدأت بالفعل العمل عليه مع فريقتي. أشجع الأعضاء على الحفاظ على انفتاحهم ومواصلة هذا الحوار الذي يسبق المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، مما سيشكل استعراض منتصف المدة لتنفيذ الأهداف السبعة عشر. وأتوقع أن يعجل مؤتمر القمة بعملية التنفيذ، وأن يطلق العنان لالتزامات جديدة، وأن يحفز على اعتماد سياسات ابتكارية تستند إلى مدخلات علمية.

”إن أنظار شعوب العالم موجهة إلينا؛ ولذا يجب أن نقوم بواجبنا نحوها“.

رُفعت الجلسة الساعة 16/20.

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة (A/77/451)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا مقررين أوصت اللجنة باعتمادهما في الفقرة 9 من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر الأول والثاني، الواحد تلو الآخر. مشروع المقرر الأول معنون ”تنشيط أعمال اللجنة الثانية“. اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر 538/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع المقرر الثاني معنون ”مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة“. اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر 539/77).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند 124 من جدول الأعمال.

البند 139 من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الثانية (A/77/452)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة علما بتقرير اللجنة؟

تقرر ذلك (المقرر 540/540).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة المرحلة الحالية من نظرها في البند 139 من جدول الأعمال.